@ 107 @ | العلماء سلفا وخلفا ، وباب الرواية على التوسعة ، بل صرح فى ' زوائد الروضة ' باعتماد | خط المفتى إذا أخبره من نقبل خبره أنه خطه ، أو كان يعرف خطه ، ولم يشكوا فى فروع | منها لو وجد بخط أبيه الذى لا يشك فيه دينا على أحد ساغ له الخلف فيه ، ثم إن أهل | الحديث لم يقتصروا على المعاصرين لهم بل اعتمدوا ذلك فى الأزمان البعيدة ، وهم فى | صنيعهم بالمالكية أشبه وحينئذ فمحاكماة خطوط الأئمة فيها من المحذور ما لا يخفى ، فتعين | اجتنابه وإن فعله بعضهم . | * * * | $ تفريعات [53] $ | % (60 - (ص) وصحة السماع يحتاج إلى % حضور أصل الشيخ أو ما نقلا) % | % (61 - منه إذا لم يكن حافظا لما % يروى وشرط ناسخ أن يفهما) % | | (ش) : يشترط ل [صحة السماع حضور أصل الشيخ] أو الفرع المقابل عليه إما بيد | الشيخ ، أو القارئ ، أو غيرهما وهو مراع لما يقرأ أهلا له ، فإن كان بيد غير موثوق به لم | يصح السماع ، وإن كان بيد موثوق به لكن الأصل غير تام الوثوق به فلتجيزه الإجازة لما | خالف إن خالف ما لم يعلم كثرة المخالفة ، هذا كله إن لم يكن الشيخ حافظا لما قرئ عليه | ، أما إن كان حافظا فلا ، وإذا كان السامع أو المستمع ينسخ حال القراءة ففى صحة | السماع خلاف ، فذهب ابن المبارك ، وأبو حاتم الرازى ، وآخرون إلى صحته ، ومنع | الصحة إبراهيم الحربى ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراينى ، وقال أبو بكر الصعبى - من | الشافعية - يقول : حضرت ، ولا يقول : حدثنا ، ولا أخبرنا ، والأصح التفصيل الذي | أشار إليه الناظم ، فإن منع النسخ فهمه للمقروء لم يصح ، وإن فهمه ، صح ، وقد حضر | الدراقطنى فى حداثته إملاء بعض شيوخه ، وكان ينسخ فقيل له : لا يصح سماعك . فقال |